

محافظ البحر الأحمر:-

= و على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني،

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة،

= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة مرسى علم المؤرخة ٢٠١٤/١/١٥ بشأن تخصيص قطعة أرض

فضاء بمدينة مرسى علم بمساحة ٢٠٢٥٠ م بطريق مرسى علم / أدفو لصالح مطرانية أقباط البحر

الأحمر لإقامة مدافن للأقباط الأرثوذكس عليها،

= وعلى موافقتنا،

قرر

المادة الأولى

تخصص قطعة أرض فضاء بالمجان بمدينة مرسى علم - طريق مرسى علم/أدفو - بمساحة

٢٠٢٥٠ م فقط (عشرون ألفاً ومائتان وخمسون متر مربع لا غير) لصالح مطرانية أقباط البحر

الأحمر لإقامة مدافن للأقباط الأرثوذكس عليها وذلك طبقاً للكروكي المعتمد منا .

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة مرسى علم تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح مطرانية أقباط البحر

الأحمر على ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة ومندوب المساحة،

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص،

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح/ أحمد عبد الله